

## آلية منح الإجازات الدراسية

١. استكمال موافقة رئيس الجامعة على منح الإجازة بعد تقديم القبول الحاصل عليه طالب الإجازة من جامعة علمية رصينة ينسجم مع تخصصه العلمي.
٢. اعتماد مبدأ المنافسة بين المتقدمين وفق المعايير التي تراها الجامعة مناسبة والحاجة الفعلية لهذه التخصصات.
٣. مراعاة عدم منح استثناء من شرط المعدل والعمر والخدمة الوظيفية حيث سيتم تدقيق ذلك من قبل مركز الوزارة قبل فتح الملف الدراسي للطلبة المعنيين وتهمل معاملات غير المستوفين لشرط العمر والمعدل والخدمة.
٤. إصدار أمر جامعي بمنح إجازة دراسية براتب تام مثبت فيها الدولة والشهادة المطلوبة ومدة الدراسة والتخصص الدقيق.
٥. مفاتحة دائرة البعثات بكتاب من الجامعة يتضمن طلب فتح الملف الدراسي لطالب الإجازة يتضمن المستمسكات التالية:
  - أ- الأمر الجامعي بمنح الإجازة.
  - ب- قبول من جامعة رصينة.
  - ت- المستمسكات الثبوتية ( الأربعة).
  - ث- نسخة من آخر شهادة حاصل عليها الطالب بالدرجات والمعدل مصدقة حسب الأصول.
  - ج- نسخة من العقد و الكفالة

## شروط وضوابط التقديم على الاجازات الدراسية خارج العراق

- ١- أن يكون المرشح المتقدم للدراسة حاصلاً على:
  - شهادة البكالوريوس للراغبين بالدراسة على شهادة الماجستير مصدقة حسب الأصول وأن لا يقل المعدل العام عن (٦٥%) أو أن يكون من الربع الأول.
  - شهادة الماجستير للراغبين بالدراسة على شهادة الدكتوراه مصدقة حسب الأصول وان لا يقل المعدل العام عن (٧٠%).
- ٢- أن يكون حاصلاً على قبول دراسي نهائي صادر من مؤسسة تعليمية رصينة تعترف بها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- ٣- أن يكون لموضوع دراسة الموظف علاقة بواجبات وظيفته أو الاختصاصات العلمية والعملية لوزارته أو التشكيلات التابعة لها أو الجهة غير المرتبطة بوزارة.
- ٤- أن لا يزيد عمر المتقدم لدراسة الماجستير عن (٤٥) و الدكتوراه (٥٠) سنة (من حملة شهادة الماجستير).
- ٥- يمكن لمن لديه قبول أولي ولم يحصل على قبول نهائي التقديم شريطة الحصول عليه خلال مدة معينة بعد الموافقة المبدئية على منحه الإجازة.
- ٦- أن يكون للمرشح المتقدم للدراسة خدمة وظيفية فعلية لا تقل عن سنتين بعد آخر شهادة.
- ٧- أن يوقع المتقدم لطلب الإجازة الدراسية خارج العراق تعهداً خطياً بإنجاز بنود هذا التعهد وفق السقف الزمني المحدد وأن يخدم في الجهة المانحة للإجازة مدة زمنية لا تقل عن ضعف مدة الدراسة خدمة وظيفية فعلية بعد حصوله على الشهادة المتعاقد عليها.
- ٨- يقدم الموظف المجاز دراسياً خارج العراق كفالة عقارية أو كفالة شخص ضامن بما يعادل جميع الرواتب والمخصصات وجميع النفقات والمساعدات التي ستنتفك عليه خلال مدة إجازته الدراسية.

## تعهد

استناداً إلى أحكام المادة (٥٠) من قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل، وبناءً على منحي إجازة دراسية من وزارة/ جهة غير مرتبطة بوزارة ..... أمدتها ..... سنة، بموجب كتابها المرقم ..... المؤرخ في ..... /..... / ٢٠٠٠، للحصول على شهادة ..... من جامعة ..... كلية ..... معهد ..... خارج العراق/ داخل العراق.

### أتعهد بما يأتي:-

- ١- المباشرة بالدراسة والالتزام بالتعليمات والتوجيهات النافذة طيلة مدة الدراسة.
- ٢- أقدم خلال مدة لا تتجاوز (٣) ثلاثة أشهر من تاريخ انفككي وتمتعي بالإجازة الدراسية تأييداً من الجامعة أو الكلية أو المعهد الذي قبلت به يؤيد انتسابي إليه أو دوامي فيه.
- ٣- الالتزام بمباشرة الدراسة في موضوع الدراسة الذي منحت الإجازة لأجله ولا أغير موضوع دراستي إلا بإذن تحريري من الوزير المختص أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة.
- ٤- أقدم في نهاية كل سنة دراسية تأييداً من الجهة التي التحقت فيها للدراسة تثبت مواظبتي على الدراسة.
- ٥- أقدم تأييداً لجهة عملي تثبت حصولي على الشهادة المطلوبة.
- ٦- أستمر في الخدمة في دوائر الدولة بعد حصولي على الشهادة مدة تعادل ضعف مدة الإجازة الدراسية.
- ٧- أعيد إلى الوزارة أو الجهة غير المرتبطة بوزارة جميع الرواتب والمخصصات الأخرى التي تقاضيتها وجميع النفقات والمنح والمساعدات التي أنفقت علي خلال مدة إجازتي الدراسية في الحالات الآتية:-
  - أ- إذا ألغيت إجازتي الدراسية بسبب فصلي أو عزلي من الخدمة أو لأي سبب آخر.
  - ب- إذا تركت الدراسة بدون موافقة الوزارة أو الجهة غير المرتبطة بوزارة.
  - ج- في حالة عدم حصولي على شهادة النجاح المطلوبة بموجب هذا التعهد لأي سبب كان عدا المرض المانع من مواصلة الدراسة أو اجتياز الامتحان، على أن يكون ذلك مؤيداً بتقرير طبي مصادق عليه من لجنة طبية رسمية مختصة أو ظروف قاهرة تمنع الموظف من مواصلة الدراسة.
  - د- إذا رفضت الاستمرار بالخدمة، بعد حصولي على الشهادة أو استقلت من الوظيفة قبل انتهاء مدة الإجازة الدراسية أو مدة الخدمة التي التزمت بها بموجب الفقرة (٦) أعلاه.
  - هـ- إذا تأخرت عن العودة والمباشرة بالوظيفة بعد انتهاء مدة الإجازة الدراسية في الخارج خلال المدة المقررة للدراسة أو بانتهاء مدة التمديد.

الإسم:

التوقيع:

## (( تعهد الكفيل الضامن ))

إنني الموقع أدناه ..... أعلن نفسي كفيلاً  
ضامناً إلى ..... الممنوح إجازة دراسية من قبل  
..... للحصول على شهادة ..... وأتعهد  
بالتضامن معه بدفع جميع المبالغ التي تترتب بدمته من دون سابق إنذار رسمي وأن تكون أموال المنقولة وغير  
المنقولة ضامنة لاستيفاء المبالغ المترتبة وفقاً لأحكام قانون تحصيل الديون الحكومية رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧  
وأن تكون محاكم بغداد هي الجهة ذات الصلاحية للنظر في الدعاوى التي تنشأ من هذا العقد وأن يكون العنوان  
في أدناه هو المعول عليه لإجراء التبليغات القانونية وألزم بإخبار الدائرة في حالة تغييره ولأجله وقعت.

توقيع الكفيل:-

اسم الكفيل:-

العنوان:-

أقرب نقطة دالة:-

رقم الهاتف:-

رقم هوية الأحوال المدنية:-

رقم البطاقة التموينية:-

رقم بطاقة السكن:-

مركز التموين:-

مكتب معلومات:-